



قرار رقم (٢٠٢٣) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١/٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسيطة التأمين السيدة/ شاهنده حسام الدين راتب احمد - رقم قومي (٢٦٦٠٨٠٥٠١٠٠٠٤٥) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٤٣٨٢) من وسيط تأمين بشركة المهندس لتأمينات الحياة الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/١٢/٧ بداية العمل بوثيقة المسؤولية المهنية لوسطاء التأمين حتى ٢٠٢٥/١١/٢١ تاريخ نهاية إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦

٤٦٠٧٦